

شرح كتاب الصلاة من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 963

محمد بن صالح العثيمين

00:00:00

اي نعم الحكم في مسألة الرجوع من طريق اخرى الى كل عبادة هذا ربما يكون في نظر بعض اصحابه المرضى لكن اسأل الله ان يتوب على الصلوات الخمس والجمعة لان النبي عليه الصلاة والسلام كان منزله قريبا من المسجد. نعم. تمام. يقول لو قال يضرب -

والصحابه صلى الله عليه وسلم ايه اذا ما فيه لا نص عن الرسول ولا عن الصحابة وش تدري كيف ان تركها؟ لو لو فرضنا انه مشروع وترك العمل به من اجل ان ان بيوته على المسجد لبينه للامة - 00:00:23

لان لابد ان نبين الشرع للامة اما بفعلها او في قوله نعم لا ما هو النهي عن عن قوسين بالنسبة للرسول صلى الله عليه وسلم انما النهي عن كلمة السيد بال - 00:00:41

لان السيادة المطلقة لا تكون الا لله عز وجل ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام للاوس لما اقبل سعد بن معاذ قال لهم قوموا الى سيدكم فاثبت له السيادة عليهم - 00:01:04

نعم لماذا؟ لماذا؟ تكبيرات الزواج لماذا سميت تبي تجينا ان شاء الله؟ تجينا قبل ما نعم. نعم. يسبح يتسبح به. سبحوا به لكن هذه سيأتينا ان شاء الله اذا او ذكرها الشرع اذا شرع في القراءة قالوا انه لا لا يعود - 00:01:25

لأنها سنة فات محلها لان محلها بين التكبير والقراءة فاذا شرع في القراءة فات محلها فلا يقضيها العلماء يقولون ان السنة لا يسجد لتركها الا اذا كان من عادته ان ان يأتي بها فيسجد - 00:01:56

اذا اذا تقيد به تعبدا فانا ننكر عليه وعلى كل حال المهم تقويمه الا تعبدوا انه يقول هات دليل على على هذا. نعم. نعم. اقول بعضه حسنه وبعضهم ضعفه ما ما تكلمنا عليه ما تم الكلام عليه نهائي سليم - 00:02:17

لصلاة لصلاة العيد شروط لصلاة العيد شروط اذا ثبت العيد منها منها الاستيطان طيب ما معنى الاستيطان اهل البلد لا يكون مقيما ولا مسافرا. ايه طيب هل تقام في السفر - 00:02:44

يعني لو جاء العيد ونحن مسافرون هل نقيمها او لا لا نطيعها لان من شرطها الاستيطان. طيب هل ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يصلي صلاة العيد في السفر - 00:03:08

عبد المنا ايش هل تستطيع الان ان تثبت لي سفرا صادف العيد؟ ولم يصلي فيه النبي صلى الله عليه وسلم ها؟ نعم كان ذلك في رمضان جلسة طيب وهاي واحد اخر - 00:03:25

في الحج يا شيخ. في الحج. نعم نعم قذفه يوم العيد في منى؟ في منى ولم يصلي العيد تمام طيب ما معنى قول المؤلف يا اشرف ما معنى قول المؤلف؟ لا اذن امام. اي لا يشترط في اقامة صلاة العيد تدعو الامام - 00:03:52

صور للمسألة هذا هذا طور المسألة نعم انه لا يلزمه ان يستأذن الامام ان يقيم صلاة بل يقيمها او حتى ولو طيب لو منع انهم احسنت تمام طيب هل ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى العيدين اربعا - 00:04:21

ما ثبت اذا كم عدد ركعاتها ركعتان لو قال قائل انا ساصليها اربعا لم تصح لانها لان النبي صلى الله عليه وسلم انما صلاها ركعتين وقال صلوا كما رأيتموني اصلي. احسنت. طيب - 00:04:50

عدد التكبير في الركعة الاولى الزوائد الزواج كيف تقوم مرايتك من الاحرام تكفى ذا الهم من الزوال ست طيب هل هي قبل الاستفتاح ولا بعدها بعد الاستفتاح هل هي قبل التعود او بعده - 00:05:09

قبل قبل التعوذ هل تعرف حكمة في هذا احسنت والقراءة بعد التكبير تمام والاستفتاح في اول الصلاة تكبيرة الاحرام من حين ما يحرم في الصلاة يستفتح صحيح قبل التعوذ والقراءة - [00:05:34](#)

صعيب قبل التعوذ قادرة ان نناقش فيها طيب هل هناك ايات او او سور مخصوصة لصلاة العيد مشروع ثبت عنه انه قرأ في الاولى قاف توافقون طيب طيب اذا الانسان ان يقرأ هذا مرة وهذه مرة ويراعي احوال الناس - [00:05:58](#)

اه بعد ان يسلم هل ينصرف الناس عن ماذا؟ عبد الله ان ينصرف الناس. ويجلس الناس في الخطبة من السنة. نعم كم خطبة هذا كلام المؤلف خطبتين. يخطب خطبتين والقول الثاني خطبة واحدة - [00:06:31](#)

طيب الى اي شيء نرجع من نأخذ بقول هذا او بقول هذا الى الدليل فان صحح حديث ابن ماجة انه خطب خطبتين فصل بينهما في الجلوس عملنا به وعلى رأي من ضعفه - [00:06:57](#)

اننا نقول انها خطبة واحدة. تقتصر على خطبة واحدة. طيب كخطبة الاستسقاء وكخطبة الكسوف ويمكن ان نأخذ من هذا قاعدة ان الخطبة اذا صارت بعد الصلاة فهي واحدة وان كانت قبلها - [00:07:13](#)

كثنتان ففي الجمعة تكون الخطبة قبل ثنتان في العيد والاستسقاء والكسوف الخطبة بعد فتكون واحدة لان لا يحبس الناس كان لا يحبس الناس بعد الصلاة. طيب يقول المؤلف انه ان هاتين الخطبتين كخطبتي الجمعة في اي شيء - [00:07:32](#)

ها العدل وفي الشروط نعم وفي الشروط وفي تحريم الكلام تقول كخوت ليلة الجمعة كخطبتي الجمعة اذا اردنا التشبيه المشبه يكون كالمشبه بهم يدخل حتى في تحريم الكلام حتى في وجوب البقاء للاستماع - [00:07:57](#)

لا صح ويرى بعض العلماء ان تحريم الكلام بخطبة العيد يعني ليس بثابت بمعنى انه لا يحرم الكلام والامام يخطب في خطبة العيدين اظن هذا وقفنا عليه قال يكبر في الاولى بتسع تكبيرات وفي الثانية بسبع - [00:08:31](#)

هذا مبتدأ درس الليلة يعني انه يخطب خطبتين على الخلاف الذي اشرنا اليه سابقا او ذكرناه سابقا يقول كخطبتي الجمعة يعني انهما كخطبتي الجمعة في الاحكام حتى في تحريم الكلام - [00:08:55](#)

لا في وجوب الحضور خطبة الجمعة يجب الحضور اليهما لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نزل للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع خطبة العيد لا يجب الحضور اليهما. بل للانسان ان ينصرف - [00:09:18](#)

ولكن اذا بقي يجب عليه ان لا يكلم ان لا يكلم احدا وهذا ما ما يشير اليه قول المؤلف كخطبتي الجمعة وقال بعض اهل العلم لا يجب الانصات لخطبتي العيدين - [00:09:41](#)

لا يجب الانصات لخطبتي العيدين لانه لو وجب الانصات لوجب الحضور ولا حرم الانصراف فلما كان الانصراف جائزا وكان الحضور غير واجب فالاستماع ليس بواجب ولكن على هذا القول لو كان يلزم من الكلام التشويش على الحاضرين - [00:10:03](#)

حرم الكلام من اجل ايش؟ من اجل التشويش لا من اجل الاستماع وبناء على هذا لو كان مع الانسان كتاب اثناء خطبة الامام خطبة العيد فانه يجوز ان يراجع لانه لا يشوش على احد - [00:10:29](#)

هذا بناء على القول الثاني في انه لا يجب استماعهما اما على القول اما على المذهب الذي مشى عليه المؤلف فالاستماع واجب ما دام حاضرا قال يستفتح الاولى بتسع تكبيرات والثانية بسبع - [00:10:50](#)

لانه روي في هذا حديث لكنه اعل بالانقطاع ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يستفتح الاولى بتسع تكبيرات والثانية بسبع وصارت الاولى اكثر لانها اطول وخصت بالتسع والسبع من اجل القطع على وتر - [00:11:13](#)

وكثر وانما شرع البداءة بالتكبير في خطبة العيدين لان الوقت وقت تكبير ولهذا زيد في الصلاة تكبيرات لا ليست معهودة وكان هذا اليوم يوم تكبير فمن اجل هذا شرع ان يبتدع الخطبتين بالتكبير - [00:11:42](#)

فصار في في هذا الحكم دليان اثري ونظري. اما الاثري فقد اعل بالانقطاع. واما النظر فهو هذا اننا في زمن يعتبر زمن تكبير ولهذا زيد في الصلاة تكبيرات ليست مشروعة في غير هذه الصلاة - [00:12:11](#)

وذهب بعض العلماء الى انه يبتدأ بالحمد كسائر الخطب وكما هي العادة في خطب النبي صلى الله عليه وسلم انه يحمد الله ويثني

عليه وعلى هذا فيقول الحمد لله حمدا كثيرا والله اكبر كبيرا فيجمع بين التكبير وبين الحمد - [00:12:37](#)

يقول احثهم في الفطر على الصدقة ويبين لهم ما يخرجون يحثهم الفاعل الخطير والمفعول به يعود على الناس بان يحث الناس

على الصدقة اي صدقة الفطر تعال هنا للعهد الحضور او الذهني - [00:13:04](#)

او الحضور لان هذا الوقت وقت صدقة الفطر ولهذا قد يبين لهم ما يخرجون فيحثهم على زفاة الفطر ويبين لهم ما يخرجون ويبين

لهم الحكم فيقول مثلا اخرجوها من الطعام - [00:13:32](#)

من البر والتمر والرز والذرة لمن كان طعامه والشعير لمن كان طعامه وما اشبه ذلك ويبين لهم ايضا الكمية الذي بينت الذي بينته الان

ما هو النوعية ويبين لهم الكمية - [00:13:54](#)

تم ضعف بالصاع النبوي وهو اقل من الصاع المعهود عندنا بالخمس يقول شيخنا رحمه الله بن سعدي يقول ان الصاع النبوي زنته

ثمانون ريالاً ثمانون ريالاً فرنسيا ولا ادري هل تعرفون ريال فرنسي او لا - [00:14:16](#)

ها؟ لا تعرفونه لعلنا ان شاء الله نأتي به في الدرس القادم نريكم اياه ولكننا لا نملككم اياه نعم نوريكم اياه فقط يقول شيخنا ان زنة

النبوي ثمانون ريالاً فرنسيا - [00:14:41](#)

وزنة القصيم مئة واربعة اصواع مئة واربعة الاف مئة واربعة ريالات فيكون الصاع القصيمي زائد عن الصاع النبوي اربعة وعشرين

نسبها للمئة بما هو اربعة يعني زائدا الربع وخمس الربع - [00:15:00](#)

صح زائدا الربع وخمس الربع كم ربع الصاع النبوي زدها على ثمانين تكون مئة الخمس اربعة - [00:15:26](#)